الفصل الثاني

القرضاوي وجبهاته الدعوية

القرضاوي وجبهاته الدعوية

للشيخ القرضاوي بصمات واضحة في الدفاع عن الإسلام ؛ وقد تعددت جبهات الشيخ الدعوية ، وكان الشيخ ـ وما زال ـ في كل جبهة فارساً من فرسانها ، وبطلاً من أبطالها ، معلياً راية الدين ، منافحاً عن الحق ، مكافحاً عن الشريعة ، ذائداً عن العقيدة ، فكم وقف الشيخ درعاً حصيناً في وجه المتطاولين ، وسيفاً مسلطاً على رقاب المارقين ، وسوطاً لاذعاً على ظهور المستهزئين .

وقد أظهر الشيخ ذلك تارة بالكلمة وتارة بالقلم ، مرة باللسان ، وأخرى بالبنان ، أحياناً بالمناظرة ، وأخرى بالمقالة ، وثالثة بالخطبة ، ورابعة بالشعر .

وسوف ألقي الضوء على جبهات الشيخ الدعوية على النحو التالي :

١- مع العلمانيين .

٢- مع القوميين والوطنيين .

٣- مع أهل الكتاب .

٤- مع الحكام .

المبحث الأول

مع العلمانيين

يعد الشيخ القرضاوي من أبرز دعاة الحركة الإسلامية مقاومة للعلمانيين ، ولسانه من أشد الألسنة جلداً على ظهورهم ، وقلمه من أكثر الأقلام كتابة عن هؤلاء القوم ؛ تفنيداً لمزاعمهم ، وإبطالاً لأحاجيجهم ، وكان للشيخ شعر منذ ما يزيد عن خمسين عاماً ، يرد على هؤلاء الأغرار ، فيقول حفظه الله في قصيدته «في ذكرى المولد النبوي» والتي نظمها عام ١٩٥٠ م :

يا خير من ربت الأبطال بعثته ... ومن بنى بهمو للحق أركانا
خلفت جيلاً من الأصحاب سيرتهم ... تضوع بين الورى روحاً وريحانا
كانت فتوحهمو براً ومرحمة ... كانت سياستهم عدلاً وإحسانا
لم يعرفوا الدين أوراداً ومسبحة ... بل أشربوا الدين محراباً وميدانا
فقل لمن ظن أن الدين منفصل ... عن السياسة : خذ يا غر برهانا
هل كان أحمد يوماً حلس صومعة؟ ... أو كان أصحابه في الدير رهبانا؟
هل كان غير كتاب الله مرجعهم ؟ ... أو كان غير رسول الله سلطانا؟
لا بل مضى الدين دستوراً لدولتهم ... وأصبح الدين للأشخاص ميزانا
يرضى النبي أبا بكر لدينهمو ... فيعلن الجمع : نرضاه لدنيانا[1]

ومن شعر الشيخ في ديوانه الثاني :

وقد كان الصحابة أهل دنيا ... وآخرة و عباداً وغزى
وما عرفت حياتهم انفصاماً ... فكل حياتهم لله تعزى
وما فيها لقيصر بعض شرك ... فتلكم قسمة والله ضئزى[2]

---

(١) انظر : نفحات ولفحات ص ٤٣ .

(٢) انظر : المسلمون قادمون ص ٥٤ .

ماذا يراد بالعلمانية ؟

لفظ العلمانية من الألفاظ الخادعة التي يراد بها غير ظاهرها ، فقد يتوهم البعض أنها نسبة إلى العلم ، وخلاصة القول في هذه الكلمة أنها : حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس وتوجيههم من الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بالدنيا وحدها .

و بهذا المعنى يكون معناها الحقيقي «اللادينية» أو «الدنيوية» لا بمعنى ما يقابل الأخروية فحسب بل بمعنى أخص ، وهو مالا صلة له بالدين ، أو ما كانت علاقته بالدين علاقة تضاد [1].

وقد ظهرت العلمانية في الغرب وكان لها عبيد يروجون لها في ديارنا ، و«ببغاوات» يدندنون بأقوال سادتهم ، وكان من هؤلاء شرذمة من الكتاب ممن كفروا بالشرق وآمنوا بالغرب ، وأعلنوا ذلك صراحة ، وكان على رأس هؤلاء : فرج فودة ، ووحيد رأفت ، و فؤاد زكريا ، ولويس عوض ، وغيرهم وما أكثرهم ؛ لا كثر الله منهم .

وقد انبرى الشيخ القرضاوي للرد على هؤلاء في كثير من كتبه ومقالاته وخطبه ومحاضراته وأشعاره ، ولعل أشهر كتب الشيخ في الرد على هذه الفئة :

١- الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه .

٢- بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين .

٣- التطرف العلماني في مواجهة الإسلام .

٤- أعداء الحل الإسلامي .

---

(١) انظر : العلمانية د : سفر الحوالي ص٢١ ط دار مكة للطباعة والنشر والتوزيع ط الأولى ١٩٨٢م، وانظر : الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه ط . مكتبة وهبة ص ٤٩ ـ ٥٠ .

والشيخ القرضاوي يرى أن العلمانية هي : فصل الدين عن الدولة ، وإبعاده عن الحكم والتشريع ، ويرى أنها فرضت على المجتمع الإسلامي ، وأنها اتجاه دخيل عليه وغريب عنه ، مجاف لكل موازينه وقيمه [1].

والعلمانية بهذا المنظور لا تقف محايدة من الإسلام ؛ بل هو موقف العِداء والعِداء السافر ، ويوضح الشيخ ذلك فيقول : إن الإسلام يأبى إلا أن يوجه الحياة كلها بأحكامه ووصاياه ، وأن يصبغها بصبغته ، وهي صبغة الله ، ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ﴾ (البقرة:١٣٨) ، ويضفي عليها من روحه الصافية ، وهي روح ربانية الغاية ، أخلاقية المنزع ، إنسانية المضمون .

ولا يقبل الإسلام إلا أن يصحب الإنسان ـ بتوجيهه وتشريعه ـ في رحلة الحياة منذ أن يولد ، وإلى أن يموت ، بل قبل أن يولد ، وبعد أن يموت .

ولا يرضى الإسلام أن يكون في الحياة فضلة لا عمدة ، وأن يكون له منها الهامش لا الصلب ، وأن يكون لغيره القيادة ، وعليه الطاعة والاتباع [2] !

ويؤكد الشيخ أن طبيعة الإسلام ترفض ذلك فيقول : إن طبيعة الإسلام أن يكون قائداً لا مقوداً ، وسيداً لا مسوداً ، لأنه كلمة الله ، « وكلمة الله هي العليا » ولهذا فهو « يعلو ولا يعلى » .

والعلمانية تريد الإسلام أن يكون تابعاً لها ، يأتمر بأمرها ، وينتهي بنهيها ، لا أن يأخذ موقعه الطبيعي والمنطقي والتاريخي ، آمراً ناهياً ، حاكماً هادياً .

إنها تباركه وترضى عنه ، إذا بقي محصوراً في الموالد والمآتم ، في دنيا الدراويش والمجاذيب ، في عالم الخرافة والأساطير ، أما أن يتحرك ويحرك ، ويوجه الشباب ، ويقود الجماهير ، ويفجر الشباب ، ويضيء العقول ، ويلهب

---

(١) انظر : الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف ص ١١١ .

(٢) انظر : الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه ص ١٠٣ بتصرف .

المشاعر ، ويصنع الأبطال ، ويربي الرجال ، ويضبط مسيرة المجتمع بالحق ، ويقيم بين الناس الموازيين القسط ، ويوجه التشريع والثقافة والتربية والإعلام ، ويعلم الناس أن يدعوا إلى الخير ، ويأمروا بالمعروف ، وينهوا عن المنكر ، ويقاوموا الانحراف والفساد . . . . فهذا ما لا ترضى عنه العلمانية بحال [1].

ويظهر الشيخ الإسلام المحرّف الذي تريده العلمانية فيقول : تريد العلمانية أن يقنع الإسلام بركن أو زاوية له في بعض جوانب الحياة ، لا يتجاوزها ولا يتعداها ، وهذا تفضل منها عليه ؛ لأن الأصل أن تكون الحياة كلها لها ، بلا شريك أو مزاحم !

فعلى الإسلام أن يقنع «بالحديث الديني» في الإذاعة أو في التلفاز !

وأن يقنع «بالصفحة الدينية» في الصحيفة يوم الجمعة .

وأن يقنع «بحصة التربية الدينية» في برامج التعليم العام .

وأن يقنع «بقانون الأحوال الشخصية» في قوانين الدولة .

وأن يقنع «بالمسجد» في مؤسسات المجتمع .

وأن يقنع «بوزارة الأوقاف» في أجهزة الحكومة .

عليه أن يقنع بذلك ، ولا يمد عينيه إلى ما هو أكثر من ذلك ، بل عليه أن يزجي من الشكر أجزله للعلمانية ، التي أتاحت له أن يطل برأسه من هذه النوافذ، أو تلك الزوايا !

والإسلام ـ بطبيعته ـ يرفض أن يكون له مجرد ركن في الحياة ، وهو موجه الحياة وصانعها . يرفض أن يكون مجرد ضيف على العلمانية ، وهو صاحب الدار !

---

(١) انظر : الإسلام والعلمانية ص ١٠٤ ، ١٠٥ بتصرف .

من هنا يصطدم الإسلام بالعلمانية ، ولا بد ، في أكثر من مجال ، يصطدم بها في كل شعبة من شعب تعاليمه الأربع الرئيسية : العقائد ، والعبادات ، والأخلاق ، والتشريع [1].

ويرى الشيخ كذلك أن العلمانية إن راجت في الغرب النصراني على أساس أن الغرب يجعل ما لقيصر لقيصر ، وما لله لله ، فإنها مرفوضة في مجتمعاتنا الإسلامية بكل المعايير ، ويعدد الشيخ معايير الرفض فيقول : إنها مرفوضة بالمعيار الرباني وهو الوحي .

إنها مرفوضة بالمعيار الإنساني وهو العقل .

إنها مرفوضة بالمعيار الاجتماعي وهو المصلحة .

إنها مرفوضة بالمعيار السياسي وهو الدستور .

إنها مرفوضة بالمعيار القومي وهو الأصالة .

إنها مرفوضة بالمعيار الدولي وهو وثيقة حقوق الإنسان .

إنها مرفوضة بالمعيار الديمقراطي وهو احترام إرادة الأغلبية [2].

القرضاوي يفند شبهات العلمانيين :

وقد حاول العلمانيون إثارة بعض الشبهات حول الإسلام وتطبيق شريعته؛ فكان الشيخ القرضاوي لهم بالمرصاد ، ويذكر الشيخ القرضاوي أن شبه العلمانيين من أذناب الغرب وأذياله،ومن عبيد الغرب ـ كما أطلق الشيخ عليهم ـ وأتباعه ، تكمن هذه فيما يلي :

١- اتهام الشريعة الإسلامية بالجمود .

٢- زعم أن دولة الإسلام دولة دينية .

---

(١) انظر : الإسلام والعلمانية ١٠٤ ، ١٠٥ بتصرف .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ٧٩ وما بعدها .

٣- اعتقاد أن تطبيق الشريعة هو إقامة الحدود فقط .

٤- زعم أن الإسلاميين ليست عندهم برامج تفصيلية ومناهج شاملة لكل نواحي المجتمع .

٥- التعلل بالأقليات التي لا تدين بالإسلام في بلاد الإسلام .

الشبهة الأولى : اتهام الشريعة الإسلامية بالجمود :

و قد فندها الشيخ وكان نفسه طويلاً في الرد على أصحابها . حيث أكد الشيخ أن أحكام الدين فيها ما يمثل الثبات والدوام ؛ كما هو الحال في العقائد والعبادات والقيم الأخلاقية ، ومنها ما يمثل المرونة والتغير ؛ وهو ما يتعلق بتفصيل الأحكام في شؤون الحياة المختلفة [١].

كما أن الشيخ رد هذا الجمود المزعوم ، وأوضح أن الشريعة الإسلامية توصف بالمرونة لا بالجمود ، وبالسعة لا بالضيق ؛ ودلل على ذلك بالآتي :

١- أن الشارع الحكيم لم ينص على كل شيء ؛ بل ترك منطقة واسعة خالية من أي نص ، وقد أطلق الشيخ عليها « منطقة العفو » استنباطاً من قول النبي ﷺ : « ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم وما سكت عنه فهو عفو » [٢].

٢- أن معظم النصوص جاءت بمبادئ عامة ، وأحكام كلية ، ولم تتعرض للتفصيلات الجزئية إلا فيما لا يتغير بتغير المكان والزمان ، مثل : العبادات وشؤون الزواج .

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والمتغربين ص ٧٢ ـ ٧٣ بتصرف شديد

(٢) رواه الدارقطني (١٣٧/٢) عن أبي الدرداء ، والحاكم في المستدرك (٤٠٦/٢) ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والبيهقي في الكبرى (١٢/١٠) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٢٥٦) .

٣- أن النصوص جاءت في أحكام جزئية ؛ قد صيغت معجزة بحيث تتسع لتعدد الأفهام والتفسيرات .

٤- أن ملء منطقة الفراغ التشريعي أو العفو يمكن أن يتم بوسائل متعددة كالقياس والاستحسان والاستصلاح .

٥- تقرير مبدأ تغير الفتوى بالزمان والمكان والحال والعرف .

٦- تقرير مبدأ رعاية الضرورات ، والأعذار ، والظروف الاستثنائية ؛ بإسقاط الحكم أو تخفيفه [١].

وفي معرض الرد على فؤاد زكريا أوضح له الشيخ : أن الثبات في الأهداف والغايات والأصول والكليات ، وأن المرونة والتطور في الأساليب والفروع والجزئيات ؛ يقول الشيخ : ونستطيع أن نحدد مجال الثبات ، ومجال المرونة ، في شريعة الإسلام ورسالته الشاملة الخالدة ، فيقول :

١- إنه الثبات على الأهداف والغايات ، والمرونة في الوسائل والأساليب .

٢- الثبات على الأصول والكليات ، والمرونة في الفروع والجزئيات .

٣- الثبات على القيم الدينية والأخلاقية ، والمرونة في الشؤون الدنيوية والعلمية [٢].

وربما سأل سائل : لماذا كان هذا هو شأن الإسلام ؟! لماذا لم يودعه الله المرونة المطلقة أو الثبات المطلق ؟ !

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص ٧٤ ـ ٧٥ بتصرف شديد ، و انظر : الفقه الإسلامى بين الأصالة والتجديد ص ٨٥ ، ٨٦ ، و انظر : هذا بالتفصيل في كتاب عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية ، و انظر : مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ص ١٤٧ وما بعدها ، و انظر : شريعة الإسلام صالحة للتطبيق فى كل زمان ومكان ، وانظر الاجتهاد في الشريعة الإسلامية .

(٢) انظر : الإسلام والعلمانية ص ١٥١ ،١٥٢ .

والجواب أن الإسلام بهذا ، يتسق مع طبيعة الحياة الإنسانية خاصة ، ومع طبيعة الكون الكبير عامة . فقد جاء هذا الدين مسايراً لفطرة الإنسان وفطرة الوجود .

أما طبيعة الحياة الإنسانية نفسها ، ففيها عناصر ثابتة باقية ما بقي الإنسان ، وعناصر مرنة ثابتة للتغير والتطور ، كما أشرنا إلى ذلك من قبل .

وإذا نظرنا إلى الكون من حولنا ، وجدناه يحوي أشياء ثابتة ، تمضي ألوف السنين وألوف الألوف ، وهي هي : أرض وسماء ، وجبال وبحار ، وليل ونهار ، وشمس وقمر ، ونجوم مسخرات بأمر الله ، كل في فلك يسبحون .

وفيه ـ أيضاً ـ عناصر جزئية متغيرة ، جزر تنشأ ، وبحيرات تجف ، وأنهار تحفر ، وماء يطفو على اليابسة ، ويبس يزحف على الماء ، وأرض ميتة تحيا ، وصحار قفار تخضر ، وبلاد تعمر ، وأمصار تخرب ، وزرع ينبت وينمو ، وآخر يذوي ، ويصبح هشيماً تذروه الرياح .

فإذا كان التطور قانوناً في الكون والحياة ، فالثبات قانون قائم فيهما ـ كذلك ـ بلا مراء .

وإذا كان من الفلاسفة في القديم ، من قال بمبدأ الصيرورة والتغير ، باعتباره القانون الأزلي ، الذي يسود الكون كله ، فإن فيه من نادى بعكس ذلك ، واعتبر الثبات هو الأساس ، والأصل الكلي العام للكون .

والحق أن المبدأين كليهما من الثبات والتغير يعملان معاً ، في الكون والحياة ، كما هو مشاهد وملموس .

فلا عجب أن تأتي شريعة الإسلام ، ملائمة لفطرة الإنسان وفطرة الوجود ، جامعة بين عنصر الثبات وعنصر المرونة .

وبهذه المزية يستطيع المجتمع المسلم ، أن يعيش ويستمر ويرتقي ، ثابتاً على أصوله ، وقيمه وغاياته ، متطوراً في معارفه وأساليبه وأدواته .

فالثبات ، يستعصي هذا المجتمع على عوامل الانهيار والفناء ، أو الذوبان في المجتمعات الأخرى ، أو التفكك إلى عدة مجتمعات تتناقض في الحقيقة ، وإن ظلت داخل مجتمع واحد في الصورة . بالثبات يستقر التشريع وتتبادل الثقة، وتبنى المعاملات والعلاقات والقيم على دعائم مكينة ، وأسس راسخة ، لا تعصف بها الأهواء والتقلبات السياسية والاجتماعية ما بين يوم وآخر . وبالمرونة، يستطيع هذا المجتمع أن يكيف نفسه وعلاقاته ، حسب تغير الزمن ، وتغير أوضاع الحياة ، دون أن يفقد خصائصه ومقوماته الذاتية [1].

الشبهة الثانية : زعمهم أن دولة الإسلام ، دولة دينية لا دولة إسلامية :

وهذه جملة تتردد كثيراً على ألسنة العلمانيين الأقحاح ؛ من أمثال : فرج فودة ، وفؤاد زكريا ؛ و يستند هؤلاء إلى شبه أربع :

١- فكرة الحاكمية : ومعناها أن الحكم لله تعالى لا للبشر .

٢- قول «عثمان بن عفان» ﷺ حين خرج عليه الثوار : لا والله إني لن أنزع رداء سربلنيه الله .

٣- قول «أبي جعفر المنصور» : أيها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه .

٤- تجربة الثورة الإيرانية .

وهذه الشبه الأربعة التي اعتمد عليها العلمانيون في إثارة الشبهة الثانية «دولة الإسلام دينية» رد عليها الشيخ القرضاوي ، ورد كيد أصحاب الشبه في نحورهم ، ونادى عليهم : أن موتوا بغيظكم فأنى لصعلوك أن يتساوى بالملوك ؟

أما فكرة الحاكمية : فقد ذكر الشيخ القرضاوي بأن البعض يعتقد أنها من صنع «المودودي» أو «سيد قطب»، وأنها مأخوذة من مقولة الخوارج «لا حكم إلا لله» ، وهذا وهم ؛ فإن هذه قضية و مبحث من مباحث علم «أصول الفقه» حيث تتناول كتب الأصول مبحث «الحكم »و مبحث «الحاكم» .

---

(١) انظر : الإسلام والعلمانية ص ١٥٢ ، ١٥٣ .

ثم إن مقصود «المودودي» و« قطب» لا يعني أن الله هو الذي يولي الأمراء أو العلماء ليحكموا باسمه ، بل المقصود بالحاكمية : الحاكمية التشريعية فحسب ، أما سند السلطة السياسية فمرجعه إلى الأمة هي التي تختار الحكام ، وهي التي تحاسبهم ، وأمر آخر هو أن الحاكمية التشريعية التي يجب أن تكون لله وحده لا تنفي أن يكون للبشر قدر من التشريع مسموح به من الله ، وهي دائرة العفو المسكوت عنها ، فضلاً عن ما يسمى بالسياسة الشرعية كقوانين الملاحة والطيران والعمل والعمال [1].

وأما مقولة «عثمان بن عفان» ﷺ : فإنما قالها حين ثار عليه من ثار من الغاضبين والطائشين ، وسبب ذلك أن رسول الله ﷺ قال له : « إن الله لعله يقمصك قميصاً ، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه » [2].

وهنا يكون موقف «عثمان» ﷺ موقف امتثال وتنفيذ لوصية النبي ﷺ ، وربما قصد «عثمان» بقوله هذا ألا تصبح الخلافة ألعوبة في يد الطائشين ، يخلعون من شاءوا وقت ما شاءوا [3].

وأما مقولة «المنصور» : فإن مصدرها هو كتاب «الإسلام وأصول الحكم» وهذا الأخير ناقل لها عن كتاب «العقد الفريد» وهو كتاب أدب ، ومتى كانت كتب الأدب مصدراً لمسائل الفقه ؟

ثم إننا لسنا مأمورين بسنة «المنصور» ، ولكن بسنة المصطفى ﷺ .

ثم لماذا تحمل كلمة «المنصور» على هذا المحمل ؟ ألا يمكن أن تؤول؟ ألا يمكن أن يكون المعنى أنه يمثل شرع الله في الأرض ؟ ثم إن من قضاته وهو

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص ١٦٠ ـ ١٦١ بتصرف شديد .

(٢) رواه الترمذي في المناقب (٣٧٨٩) عن عائشة وقال : هذا حديث حسن غريب ، وذكره الألباني في صحيح الترمذي (٣٧٠٥) .

(٣) انظر : المرجع السابق ص ١٦٠ ـ ١٦١ بتصرف شديد .

«سوار بن عبد الله» قاضي البصرة من رفض أوامره، لأنه رأى أنها تخالف الحق، حتى قال «المنصور» : ملأتها والله عدلاً وصار قضاتي تردني إلى الحق [1].

وأما تجربة الثورة الإيرانية : فالقياس عليها مرفوض أصلاً وموضوعاً، والسبب أن تجربة إيران إن كان حكمها قام ـ كما يقول «فرج فودة» وأتباعه ـ على حكم «الآيات» و «الملالي» ؛ فإنه لا يخفى على دارس منصف أن الوضع في إيران يختلف عن غيره لأمور أهمها : أن إيران تدين بالمذهب الشيعي، وأما جمهور المسلمين فإنهم يدينون بالمذهب السني ؛ وهذا يتفرع منه الآتي :

١- الإمامة عندهم من مسائل العقيدة والأصول وعندنا ـ أهل السنة ـ من مسائل العمل والفروع .

٢- الإمامة عندهم أصلها النص، وأصلها عندنا الاختيار .

٣- الإمام عندهم معصوم، وعندنا بشر يصيب ويخطأ .

٤- إذن فالتجربة الإيرانية نظراً لطبيعتها الخاصة لا يقاس عليها [2].

الشبهة الثالثة : زعمهم أن تطبيق الشريعة هو إقامة الحدود فقط :

حيث يتصور العلمانيون أن دعوة تطبيق الشريعة الإسلامية تكمن في الحدود فقط، أو بمعنى أوضح إنما يتمثل في قطع يد السارق وجلد الزاني وقتل المرتد، هذا تصورهم ؛ ولكن الشيخ القرضاوي يوضح حقيقة الإسلام كدين، ومكانة الحدود منه فيقول : ثم إن الجانب التشريعي أو القانوني ليس هو كل الإسلام . فالإسلام عقيدة تلائم الفطرة، وعبادة تغذي الروح، وخلق تزكو به

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص ١٧٠ ـ ١٧١ بتصرف .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ١٧٣ـ ١٧٥ بتصرف . وللشيخ رد مفصل عن شبهات العلمانيين حول التجارب التاريخية والمعاصرة للتطبيق الإسلامي في كتابه «الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه» ينبغي أن يراجع : ص ١٦٩ـ ١٨٩ .

النفس ، وأدب تجمل به الحياة ، وعمل ينفع الناس ، ودعوة لهداية العالم ، وجهاد في سبيل الحق والخير ، وتواص بالصبر والمرحمة . كما أنه ـ في الوقت نفسه ـ تشريع يضبط سير الحياة ، وينظم علاقة الإنسان بربه ، وعلاقته بأسرته ، وعلاقته بمجتمعه ، وعلاقته بدولته ، وعلاقة دولته به ، وعلاقتهما بالدول الأخرى مسالمة ومحاربة .

إن الإسلام توجيه وتربية وتكوين للفرد الصالح ، وللمجتمع الصالح ، قبل أن يكون قانوناً ، وعقاباً .

إن العقاب للمنحرفين من الناس ، وهؤلاء ليسوا هم الأكثرين ، وليسوا هم القاعدة ، بل هم الشواذ عن القاعدة .

والإسلام لم يجئ لعلاج المنحرفين أساساً ، بل لتوجيه الأسوياء ووقايتهم أن ينحرفوا .

والعقوبة ليست هي العامل الأكبر في معالجة الجريمة في نظر الإسلام ؛ بل الوقاية منها بمنع أسبابها هو العامل الأكبر ، فالوقاية دائماً خير من العلاج.[1]

ولبيان أن الإسلام اهتم بالوقاية أكثر من اهتمامه بالعلاج ، أعني اهتمامه بالتربية والتكوين والتوجيه قبل العقاب ـ لبيان هذا ـ ضرب الشيخ مثالين من الحدود ليوضح حقيقة ما ذهب إليه :

المثال الأول : حد الزنا .

المثال الثاني : حد السرقة .

يقول الشيخ موضحاً مكانة الحد في جريمة الزنا : فإذا نظرنا إلى جريمة كالزنا نجد أن القرآن ذكر في شأن عقوبة الحد فيها آية واحدة في مطلع سورة

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص ١٧٧ ـ ١٧٨ .

النور ، ولكن السورة نفسها اشتملت على عشرات الآيات الأخرى التي توجه إلى الوقاية من الجريمة وحسبنا قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (النور:١٩) . وقوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النور:٢٧). وأهم من ذلك تربية المؤمنين والمؤمنات على العفاف والإحصان وذلك في قوله تعالى : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (النور: ٣٠).[1]

الشبهة الرابعة : زعمهم أن الإسلاميين ليست عندهم برامج تفصيلية لكل نواحي المجتمع :

وهؤلاء القوم يتصورون أن الإسلام ودعاته ليسوا جاهزين لحل الأزمات الاقتصادية ، والمشاكل الاجتماعية ، والمخاطر السياسية ، ومن ثم فماذا يصنعون بالبنوك وشركات التأمين والتلفاز والسينما والمسرح وغير ذلك ؟

والشيخ في رده على هؤلاء جعلهم صنفين :

الصنف الأول : رجل غافل حسن النية ، خُيّل إليه أو ألقي في روعه أن ذكر الحلول والتفصيلات شيء متعذر أو متعسر ، فيظنه عقبة كئوداً في سبيل الحل الإسلامي حقاً .

الصنف الثاني : رجل مدخول مضلل ، يعرف الحقيقة ، ولكنه يريد أن يشغل دعاة الإسلام بما ليس بمشغلة، ويصعب عليهم الطريق بما ليس بصعب.[2]

ثم ذكر الشيخ حقيقتين أساسيتين ينبغي ألا يغفل عنهما صديق أو عدو وهما :

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص ١٧٨ ، ١٧٩ .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ١٩٨ .

الأولى : أن الاتجاه الإسلامي : اتجاه واضح المعالم بين الحدود ، ثابت المصادر ، وقد حفلت المكتبة الإسلامية بمجموعة قيمة من الكتب والدراسات العلمية في شتى جوانب الحقل الإسلامي [١].

الثانية : أن الحركات الانقلابية الكبرى التي غيّرت وجه الحياة ، وحولت مجرى التاريخ ؛ لم تقدم للناس إلا فلسفة أو هداية كلية ، ومفاهيم عامة تندرج تحت أحكام وتعاليم جزئية كثيرة .

فالأديان حين ظهرت لم تدع إلا إلى مبادئ عامة ، تجدد بها وجه الحياة ، وتقوم بها عوج المجتمع ، كالتوحيد ، والإيمان بالجزاء ، والعمل الصالح ومكارم الأخلاق .

وليست الأديان وحدها هي التي اقتصرت على المفاهيم الكلية ، فكل الحركات «الأيديولوجية» الكبرى كانت كذلك ، والثورة الفرنسية الليبرالية إنما جمعت الناس حول مبادئ ثلاثة : الحرية ، والإخاء ، والمساواة . [٢]

ثم وضع الشيخ حقائق وأكد عليها ، حتى لا يغفل عنها الأعداء والأصدقاء ، وهذه الحقائق هي :

١- أن كثيراً من المشكلات التي نعانيها اليوم ، ونشكو منها ، ونختلف في علاج إسلامي لها ، قد لا تبرز أصلاً في ظل المجتمع الإسلامي الصحيح ؛ لأن بروزها الآن ثمرة لأوضاع غير إسلامية [٣].

وضرب الشيخ مثالاً لذلك بغياب التكافل الإسلامي بما فيه فريضة الزكاة ، وأوضح الشيخ أنه لو طبق نظام التكافل الإسلامي ، وجمعت الزكاة وصرفت كما يريد الإسلام ، لاستغنى الناس عن اللجوء إلى نظام التأمين الغربي [٤].

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص ١٩٨ وما بعدها باختصار ، وانظر : الحل الإسلامي فريضة وضرورة ص٣٩ ـ ٧٢ ، وقد أبان الشيخ فيها معالم الحل الإسلامي .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ١٩٨ ـ ٢٠٤ باختصار .

(٣) انظر : المرجع السابق ص٢٠٨ .

(٤) انظر : المرجع السابق ص٢٠٩ .

٢- أن من الناس من يتصور أن كل ما في مجتمعنا الحالي مخالف للإسلام ، وأن كل الأنظمة والقوانين ستهدم وتبنى من جديد ، وهذا ليس بتصور سليم [١].

وضرب الشيخ مثالاً لذلك بـ « السينما » وأوضح الشيخ أن الإسلام لا يعارض مثل هذه الدور ولكن بشروط وضوابط ذكرها الشيخ وهي :

- أن يكون عددها معقولاً لمجتمع جاد ، لا مجتمع عابث .
- ألا تكون أداة لإثارة الشهوات الدنيا ، وتحطيم القيم العليا .
- انتقاء الأفلام التي تعرض .
- توجيه المنتجين والمؤلفين والمخرجين إلى النافع .
- ألا تصادم مواقيت الصلاة .
- ألا تتخذ أعشاشاً للغرام وأوكاراً للمتفلتين والمتفلتات من قيود الفضيلة. [٢]

٣- أن قيام نظام إسلامي في مجتمع ، لا يعني تغيير كل ما يراد تغييره فيه ما بين عشية وضحاها ، وغير هذا يعد قصوراً في فهم المنهج الإسلامي . [٣]

الشبهة الخامسة : التعلل بالأقليات التي لا تدين بالإسلام .

الضغط على الشعوب الإسلامية بورقة الأقليات الدينية أصبح أمراً باد لكل ذي عينين ، ولم تعد هذه الورقة ورقة ضغط من العلمانيين في الداخل فحسب ، بل أصبحت ورقة ضغط من دول وهيئات خارجية ، على نطاق الدول الإسلامية كلها .

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين ص٢٠٩ .

(٢) انظر : المرجع السابق ص ٢٠٩ ، ٢١٠ بتصرف .

(٣) انظر : المرجع السابق ص٢١٠ .

وأصبح العلمانيون في مصر يلوحون بهذه الورقة في وجه دعاة تطبيق الشريعة الإسلامية مع عدد من الناعقين من الأقباط ، وخصوصاً بعد أن تغير الخط العام للكنيسة المصرية ، وأصبح لذويها نفوذ سافر في الناحية السياسية ، بعدما وجدوا ظهراً يحميهم ، وينادي بحقوقهم . وأعني بذلك أمريكا .

وقبل أن نعرض رد الشيخ القرضاوي وهو يفند هذه الشبهة أحب أن أضع بين يدي القارئ بداية اللعب بهذه الورقة الخاسرة مقتبساً ذلك من الكتاب القيم «في المسألة القبطية حقائق وأوهام» للدكتور محمد عمارة ، وفيه يقول : بإلقاء نظرة عابرة على تاريخ الأقباط في المجتمع المصري[1] نرى أن النصارى في فترات مختلفة كان نفوذهم يقوى ، فتظهر الكراهية والبغضاء في فعالهم وأقوالهم، فكانوا إذا سنحت لهم الفرصة لا يتوانوا في إذلال الأكثرية المسلمة ، حتى عبر عن ذلك أحد الناس في رسالة أرسل بها إلى الخليفة الفاطمي «العزيز بالله» يقول له : «بالذي أعز اليهود بمنشا ، والنصارى بعيسى بن نسطورس ، وأذل المسلمين بك إلا كشفت ظلامتي ؟

ومنشا هو «منشا بن إبراهيم» وزير يهودي في الحكم الفاطمي ، و«عيسى بن نسطورس» وزير نصارى في الحكم الفاطمي أيضاً .

وعبر أحد الشعراء عن تطاول النصارى فكتب يقول :

تنصر فالتنصر دين حق ... عليه زماننا هذا يدل
وقل بثلاثة عزوا وجلسوا ... وعطل ماسواهم فهو عطل
فيعقوب الوزير أب وهذا ... العزيز ابن ،وروح القدس فصل

وقال آخر :

إذا حكم النصارى في الفروج ... وغالوا في البغال وفي السروج

---

(١)المجتمع المصري نموذج من المجتمعات التي تجمع بين أتباع الديانتين ، ودعاة العلمانية في مصر هم أكثر الناس تحججاً بالأقلية الدينية ، ومن ثم فإن الكلام ينصب على مصر كمثال .

وذلـــت دولـــة الإســـلام طـــراً وصار الأمـــر في أيـــدي العلـــوج
فقـــل للأعـــور الـــدجال هـــذا زمانك إن عزمت علـــى الخـــروج

والتاريخ شهد بأن الأقباط في مصر عاشوا حياة آمنة ، كما أنهم قدسوا وطنهم مصر ودانوا له بالولاء ؛ إلا ما كان من بعض أراذلهم من أمثال «المعلم يعقوب» الذي سماه الجبرتي «يعقوب اللعين» ، الذي خان مصر وأهلها واقفاً في خندق «نابليون بونابرت» في غزوه لمصر .

والحق أن الكنيسة المصرية ظلت طيلة تاريخها مؤمنة بما جاء في إنجيلها بأن ما لقيصر لقيصر وما لله لله ، غير أن بدايات القرن العشرين بدأت تظهر وجهاً جديداً للكنيسة حيث تريد أن تتدخل في شأن قيصر غير مقتصرة على رسالتها الروحية ، وتبدأ القصة في عام ١٩١١م حيث عقد في أسيوط مؤتمراً طائفياً ، لكن الكنيسة لم ترض وقتها عن ذلك المؤتمر وجاءت ثورة ١٩١٩ م فجعلت النصارى جنباً إلى جنب مع المسلمين ، ولما حاول الاحتلال الإنجليزي أن يستغل ورقة النصارى أجاب القس «سرجيوس» : إذا كان الإنجليز هم الذين سيحمون الأقباط ، فليمت الأقباط ولتحيا مصر .

وبعد قيام ثورة ١٩٥٢م ظهر بين الأقباط تيار جديد جارف «متغرب» يلعب بورقة الأقباط تزعمه المحامي «إبراهيم فهمي هلال» مكوناً «جماعة الأمة القبطية» فأنشئت مدارس الأحد واتخذوا شعارات مماثلة لشعارات جماعة «الإخوان المسلمون» ، مثل الإنجيل دستورنا ، وكان خطف البطرك «يوسف الثاني» عام ١٩٥٤م وإجباره على التنازل هو محاولة انقلابية لتغيير توجه الكنيسة نحو تخلق «مشروع سياسي طائفي» .

وكانت التغيرات الاجتماعية التي جاءت بها ثورة ١٩٥٢م طالت المسلمين والأقباط ، لكنها أضرت أكثر بالأقباط نظراً لاتساع رقعتهم في الإقطاعيين والأثرياء ونسبتهم في الشركات الأجنبية ، فأسفر هذا التغير هجرة من الأقباط إلى دول أوربا وأمريكا ، وكان هؤلاء هم بداية بث الفكر الطائفي في صفوف الأقباط .

إن أخطر المتغيرات القبطية التي مثلتها القيادة الجديدة للكنيسة الأرثوذكسية عام ١٩٧١م إنما تمثلت في تحول القيادة الكنسية ـ رغم معارضة تيار كبير في الكهنوت ، وتيار ملحوظ في النخبة المدنية القبطية تحولها عن الإطار الروحي الخالص والديني البحت ، إلى قيادة دنيوية ومدنية وسياسية واجتماعية ، تتحدث وتسعى وتطالب باسم الأقباط ـ في السياسة والانتخابات . . والوزارات . . والإدارة . . والوظائف . . وكل مجالات الحياة الدنيا والعامة . . فغدت الكنيسة «مشروع دولة» تطرح «مسألة سياسية قبطية» لأول مرة في تاريخ مصر . . وهو متغير ووضع لا سابقة له حتى في عهد القهر الروماني للأقباط !

فيومئذ لم يكن للكنيسة المضطهدة مشروع سياسي ، وإنما كانت تطالب بحرية الاعتقاد الديني ، وممارسة العبادات .

ولقد ظلت تلك رسالة الكنيسة المصرية عبر تاريخها الطويل ، في ظل دولة وحضارة الإسلام ، يستوي في ذلك لحظات التوتر الطائفي العابرة وسنوات الهدوء والوفاق .

وفي ظل تلك القرون كان «الفرز» بيننا وبين «الآخر» الغربي تحديداً «فرزاً حضارياً»، بين «شرق حضاري إسلامي» و «غرب حضاري استعماري».

لكن التغريب ، الذي بشر بالوجه الحضاري للغرب ، بدلاً من الوجه الاستعماري المباشر ، والذي تخلقت له «نخبة متغربة» لها من القبول عند الجمهور ما ليس للقلة «العميلة» ، قد أصبح له «مشروع متغرب» ، فغدا الفرز الطائفي ليس «وطنية» و«خيانة» كما كان الحال في القديم . .

وكانت «مدارس الأحد» ومجلتها ، هي الإطار الذي تبلور فيه هذا الجيل ، ومن هذا الإطار خرج الفصيل الثوري «جماعة الأمة القبطية» الذي حاول عام ١٩٥٤م الاستيلاء على قيادة الكنيسة بالانقلاب . . فلما قمعت ثورة يوليو هذا

الفصيل ، اختار فصيل آخر من هؤلاء المثقفين «الحداثيين العلمانيين» الاستيلاء على قيادة الكنيسة لكن بالطريق المشروع ، أي بالانخراط في سلك الكهنوت ، والصعود إلى سدة المقر البابوي للكرازة المرقسية ، للحلول محل القيادة التقليدية ، التي انخرطت في الكهنوت منذ الصغر ، ودون تغريب ، والتي بذلك ظلت بعيدة عن الخروج بالكنيسة عن رسالتها اللاهوتية والتاريخية : مملكة السماء وخلاص الروح .

ولقد كان «نظير جيد» المثقف العصري ـ بالمعني التغريبي ـ نموذجاً متميزاً في هذا الجيل ، جيل «مدارس الأحد» الذي عاصر وشارك ـ أو تعاطف ـ مع «جماعة الأمة القبطية» ، ثم توجه إلى قيادة الكنيسة ، عبر سلك الكهنوت ، فأصبح «البابا شنودة الثالث» ممثلاً لجيل جديد ولون جديد في الكهنوت ، لم ينخرط في اللاهوت منذ الصغر ، ولكن دخله وهو مثقف عصري ، حامل لمشروع سياسي قبطي . . .

وهكذا امتلك المشروع الطائفي لهذه النخبة الحديثة سلطة الكنيسة سنة ١٩٧١م ، وتسلح بالكهنوت ، وعندها أخرج الكنيسة عن طبيعتها ورسالتها الروحية الخالصة ، لأول مرة في تاريخ الأقلية القبطية [١].

هذه هي بداية التغيير في الاتجاه الكنسي ، وإشعال ما يسمى بالفتنة الطائفية ، أما قضية رد الشريعة الإسلامية احتراماً للأقلية الدينية فقد رد الشيخ القرضاوي هذه الشبهة على النحو التالي :

١- حق الأكثرية في حكم أنفسهم بما يعتقدون صلاحيته لهم ، وهذا ما ينادي به العلمانيون من الحرية واحترام رأي الأكثرية أو «الديمقراطية المزعومة» .

---

(١) انظر : المسألة القبطية خصائص وأوهام د : محمد عمارة مكتبة الشروق ط الأولى ٢٠٠١م ص٦٧ - ٦٨ .

٢- الحكم الإسلامي خير للمسيحي من الحكم العلماني ، وذلك لأن الحكم الإسلامي للمسيحي لن يضيره في شيء .

٣- الحكم الإسلامي لا يرغم المسيحيين على أمر يخالف دينهم ، بل مطلق الحرية في ممارسة شعائرهم .

٤- الحكم القومي العلماني لا يرضي كل المواطنين ، وذلك لأن أي مجتمع لا يخلو من أقلية قومية غير القومية السائدة ، ففي العراق أكراد وتركمان، وفي لبنان فينيقيون سوريون أو أرمن . . وهكذا .

٥- الحكم العلماني لا يمنع العصبية الدينية ؛ وحال الهند بمذابحها بين طوائفها المختلفة ، وكذلك لبنان ، وهما دولتان علمانيتان يدل على ذلك [١].

ولم تكن حرب الشيخ القرضاوي مع دعاة العلمانية من الكتاب والمتحدثين فحسب ؛ بل كانت كذلك مع الأنظمة العلمانية[٢] وسدنتها ، وقد ضمن الشيخ في كتابه «التطرف العلماني» فضائح للنظام العلماني في كل من «تركيا وتونس» وكان أصل هذا الكتاب بحثاً قدمه الشيخ للأمانة العامة لمجمع الفقه الإسلامي والتي عقدت جلستها في البحرين في أكتوبر ١٩٩٨م .

وقد كانت كلمات الشيخ في هذا المؤتمر سياطاً من نار أرعدت فرائص الحكم العلماني في تونس ، والممثلين له في المؤتمر فتغيرت الوجوه ، وارتعشت الشفاه ، وزاغت الأبصار ، وغلت القلوب ، وثارت ثائرة الحضور وحاول بعضهم تبرئة الحكم العلماني الغاشم على صدور المسلمين في تونس ، وذهب ضحية هذه الضجة مفتي تونس الشيخ «مختار السلامي» [٣].

---

(١) انظر : بينات الحل الإسلامي ص ٢١٣ ـ ٢٢٥ بتصرف ، وانظر : الإسلام والعلمانية ص ١٩٦ وما بعدها .

(٢) سنتعرض قريباً لموقف الشيخ مع الحكام .

(٣) انظر : التطرف العلماني في مواجهة الإسلام ص ٨ .